

4- شرح كتاب بلوغ المرام / كتاب النكاح / باب الصداق/بن باز

عبدالعزيز بن باز

وعنها وهو يقول لقد هممت ان ننهى عن الغيبة. فنظرت في الروم وخارج. فإذا هم يؤمنوا بآولادهم فلا ذلك آولادهم سينات ثم سأله عن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الوعد - 00:00:03

رواه مسلم رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله ان الايجابية وانا اعزل عنها وان اليهود تحدثوا ان العزل الموهوبة الصغرى قال كذبت يقول لو اراد الله ان يخلقه ما استطعنا من قطوفة. رواه احمد وابو داود والنسائي والصحابي - 00:00:33 موسخات وعن جابر رضي الله عنه قال كنا نعزل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن ولو كان شيئا منها عنه لننهى عنه القرآن. متفق عليه. ولمسلم فقد بلغ ذلك النبي الله - 00:01:06

صلى الله عليه وسلم فلم ينهنا عنه وعلنت ابن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بمثل واحد اخرجه انه لمسلم يا رب. بسم الله وصلى الله وسلم على رسول الله. وعلى الله واصحابه ومن اهتدى به. اما بعد هذه الحالة اربعة. كل ما تعلق بعشرة النساء - 00:01:26

ذكرت مسألتين عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم في الامر فإذا وهذا هو الواقع فالهذا لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم ترى في جميع القواعد التي من الشرق - 00:01:55 وشرفا مثل ما قال صلى الله عليه وسلم في الخصوم انكم تتحدثون ما ليس فعل بعضكم بعض بعض الناس وقد خالف ذلك يخونه احد الخصميين الرسول صلى الله عليه وسلم كل اعماله هذا الوحي وما ينطق عنه - 00:02:31

القواعد التي علمه الله ايها وشيء من نفس الخاصة وهكذا لا يحرم ويحزن انه كان ممنوعا ممنوعا ثم رخص فيه وفي العسل ولهذا الصحابة كنا نعز و القرآن المنزل دل على وهكذا - 00:03:05

فدل على ان الانسان اذا اراد منه اخذ البكرة خرج من الهم بأسباب دموعها هم او لأسباب مؤقتة فإذا بعد ذلك فلا بأس. او جارية تحمد الله على ما تعتق عليه - 00:03:47

فلا بأس بهذا حلت رضي الله عنه والله يوم احد عشر لما هذه العجوز او السبب بينهن في بعض زيارة لهن جميما في وقت معين فلا بأس كان بيذور النساء في العصر كل يوم - 00:04:18

على ان للعصر ثم اذا بلغ هو يوم لا بأس عنده فلا بأس ان يخص الرجل بزوجته او زوجاته الثالث او اربع سنوات خاصة على الاخص في الليل او هنا من الليل او النهار تعدل فيه فلا حرج لفعل النبي عليه الصلاة والسلام - 00:05:08 الله اكبر فلا بأس وقفوا وقفوا يعني فارادوا سهلا نعم ما المطلوب وجودهماما اذا كان يشق على المرأة الاولاد ما الحضانة سواء العمل نعم يجمع بين هذا الزيارة لهم جميما - 00:05:30

ان يتوضأ وهذا لابد ان تجلس على الامة هذا الشيء لولا ان اخبرهم نعم لان فاذا عزل اضافة اللزة لكن اذا ترك النبي في فرجها فلا بأس ليس بحب مثل ما قال اللهم هذا فلا تلومني في نرد على من يرون ان التقييم النملة - 00:06:48

هذا من جهة ارد عليهم بانه الرسول امر بالتزوج تزوجوا فاني مكافر يوم القيمة الصالحين لانها مثل اولى ثم ذكر او بعد الخفي لا يجوز لها حرج فيه من الممنوع والوادي الظاهر العادل الذي - 00:08:09

كان لا العدل بين الزوجات هل المقصود به الجماع ولا مجرد البيع؟ لا يجوز موجودة عند الهواة مهما كان فالاجر فهو لا يستطيع الواجب عليه هو الاجتهاد والتحري السلام عليكم قبل الثمانين يوم - 00:08:38

بداخل المصلحة الشرعية قبل اما في الأربعين الثاني والثالث يعني ما يكون الاجر مباح الا اذا كان لمصلحة ثم يحرق من قال لكن غير واضح لكن ذلك الرجل مزوجا للاطلاق هل يكون هذا عيب فيه الا سئل عنه - 00:09:30

هذا حسن شرعي فلا بأس تزى متربة على الفقه بعد ما تنفس فيه الروح ولا بعد انتقال الى علة شرعية تنازل مع المرأة حتى لو لم تنفس الريح يكون نفاس لما علم انه نساء او رجل او شبهه - 00:10:31

هذا النفاس الضعيف يوما الا ان هذه المرأة السوابت هل يخاصم النبي صلى الله عليه وسلم مدة طويلة؟ ام تناثر الامة فهو معا ولا من تقرأ القرآن ولا شهر ولا اقل ولا - 00:11:27

خليه يروح يمين بعد الصدقة ام انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اعتق خطيبة وجعل رزقها متفق عليه. وعن ابى سلمة ابن عبد الرحمن رضي الله عنه انه قال سألت عائشة رضي الله عنها - 00:11:53

لو كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وسائل قالت اتدرى منك؟ قال قلت لا قالت بالسوفية. فتلك خمس مئة درهم وهذا صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم لازواجه رواه مسلم. وعن ابى عباس رضي الله عنهما قال لما تزوج - 00:12:13

واعجل لي الفاضل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطتها شيئا قال ما عندي شيء قال فابن رواه ابو داود والنسائي وصححه الحاكم وعن امره قائده عن جده رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امراة نكحت على صداق - 00:12:44

اوحي بانه ليلة قبل عصمة النساء فهو لها واحق ما مسلم الرجل على همته او اخته رواه احمد الاربعة من الترمذى الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن سلم اما بعد الصداق - 00:13:12

الصلاه او منفعة ذكر ولو قليل لقوله جل وعلا ان تذكروا بانتظاركم الواجب ان عليه شيئا ولو قريبا واذا اصدقها شيء يسمى مالا كثرا ولو قليلا يقول جل وعلا انفسهم باموالكم احسن على المسامحين - 00:13:38

حديث صحيح الذي اعتق وجعل عنتها الصدقة معلوم ان العلم منفعة عظيمة تقوم مقام المعرفة فجاء له مهرا لهذا الصلاه والسلام الملائكة على ان خير فهو من رؤساء اليهود المال العظيم - 00:14:07

فسميته الله قال تعالى انه لا بأس فاذا دقها على حجرة بيت او الارض او تعليم القرآن وتعليم احاديث معينة وما اشبه ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ان العشرة - 00:14:38

فلا هذا خطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا المقصود وابن ابى بعثة عنه النجاشي اربعة الحبشة لذلك الزواج وهذا يدل على خمس مئة تعطل الانسان من الزواج كل ما حفظها كثرت - 00:15:21

كل ما فقد المهر والحديث والحديث رحمه الله وعلى النبي صلى الله عليه وسلم دل على قال يا اخي معينة على طعام معين؟ لا بأس يا اخي ان شاء الله - 00:16:35

ايها ما الحل هذا موهبة معينة او عية معينة الان سبعة وسبعة نقول او شهر الصلاه ان وكان صادقا لها آما بعد تمام العقد اذا قضى عليها شيء او رفعها - 00:17:15

هذا الامر المعين او على فائدة معينة وما اشبه ذلك. ثم او عمها فيها شيئا ما احق الاقناع؟ قالوا ان احنا من حق الاسئلة فابوها وابوها ان نساعدك هذا من بابالمعروف الذي استعن به - 00:18:27

ارحمني والحديث صحيح هو حديث صحيح نسأل الله ان نساعدك هذا من بعدالمعروف الذي على اذا رحمه الله ثم يمين قال له الحمد لله ابن مسعود رضي الله عنه انه سئل عن رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها طلاقا ولم يكن بها حتى مات - 00:19:03

فقال ابن مسعود وعليه العدة ولها الميراث. فقام مع فقال رواه احمد والاربعة وصححه الترمذى وحسنه الجماعة ارنا في الله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعطى في صدق غد صديق او تمرا فقد - 00:20:41

اخوجه ابو داود الله عليه وسلم اجاب نكاح امرأة على معلיהם اخرجه الترمذى وصححه وخلق في ذلك وعن ابن سعد رضي الله عنه قال زوج النبي صلى الله عليه وسلم رجلا امرأة بخاتم من حديد اخرجه - 00:21:21

حاكم وهو طرف من الحديد الطويل المتقدم في اوائل النكاح. وعن علي رضي الله عنه قال لا يكون المهر اقل من عشرة ابراهيم اخرج عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصلاة ايسره. اخرجه ابو داود وصححه الحاكم. وعن عائشة رضي الله عنها - 00:21:52

تعودت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ادخلت عليه فعمل ما تزوجا فقال احد فطلقتها بثلاثة اثواب. اخرج ام ماجة وفي اسناده مكروه وعصر القصة من حديث ابيه وسيده الساعدي - 00:22:22

انا الوحيدة وعلى الله واصحابه ومن اهتدى الهدى اما بعد بالصداقة قد تحرر كما تقدم انه يجزي اي شيء لان من سلط انه قدر السرقة او اجر انه ثم ذلك - 00:22:50

ولهذا يقول جل وعلا اصحى النكاح وطن سعيد ذلك على انه ليس بشرط افرح ويطلقتها كلها مرتاح اما على شيء معلوم فانه لا حرج وبكل او خاتم او الحمد لله - 00:23:28

وحيث اخر حديث الا فينبغي الشباب متشابه في هذا هو المطلوب اهديت اليه وقال اعوذ بالله منه اما اولئك عباد الله وهذا حديث ضعيف لكن القاعدة يا ارحم الراحمين وهو صلى الله عليه وسلم اجود ان يعيid - 00:24:48
بني ادم سوف يحمد الله واياه الا من هذا العزيز والصواب انه لا يستحق ان يكون قدره ولا وصوابه يجوز ولو تعليم القرآن عند الحاجة الحكمة في هذا واضحة الفروج تكسير الامة - 00:26:09

اما التغلب فهو من تحرير الامة وقوع الحوادث الامة جميعاً وعدم التكلف حتى يكثر الزواج وتقل الحدوس وحتى يكثر اتق الله نسأل الله ان يشفي منفعة هذى سواء مال او تعليم القرآن - 00:27:06

العبادة بدون مقابل وزوجها كلها طلع الحديث ما فائدة الزوج معناها وشوف واما اذا وطلقتها ولم يسمى لها مهرا فعلى الموتى جارية كما قال ابن عباس من جهة والقول الثاني - 00:27:37

دخل بها اه الاجتهاد عند المهر ام لا عقبة وشرف عليها ان ليس لها مرض ولا كسوة ولا مريء ولا كسوة لكن يعني قال العبد صحيح والقتل باطل اذا لمسها بدون - 00:29:11

لا لا حتى يطأها ويأمر دخول الغرفة ها العلماء بباب الوليمة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى عن عبد الرحمن ابن عوف فقال ما هذا؟ قال يا رسول الله قال - 00:29:55

الله لك قول ولو بسات متفق عليه واللفظ لمسلم. وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال صلى الله عليه وسلم اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها متفق عليه. ولمسلم اذا دعا - 00:30:38

ثم مقام من يجب عرسا كان او نحوه. وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه اليمني يمنعها من يأتيها ويدعى اليه تبقى مقام مما وهام - 00:30:58

يمنعها من يأتيها ويرعى اليها من يأباهما ومن لم يجب الدعوة فعصى الله ورسوله. اخرجه مسلم وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعي احدكم فليجده فان كان صائما - 00:31:24

فنصللي وان كان مفطرا فليطعمه. اخرجه مسلم ايضاً. وله من حديث جابر نحره وقال فان شاء اطعم وانشى ادرك باسم الله اللهم صلى على رسول الله اما بعد هذه الاربعة هذه الاربعة كلها سعادة في الوليدة - 00:31:44

ونعيمة فيها الطعام لوحدها مما يقولون سفر واما لاسباب اخرى او لحقيقة او لغيرها معروفة والصلاحة نعم يقول النبي صلى الله عليه وسلم اتى النبي صلى الله عليه وسلم ما هذا - 00:32:08

قال قال من اصدقاء هذا يدل على تخفيه وان السنة عدم التدبر وفيه من فوائد الدعاء للمسلم قال بارك الله فيكم والملاهي لا يلمه ولا في ولاية قدم حديث او خاتم الحديث - 00:32:54

ومن اسباب العزة بالله والنساء قال له رؤية المسلمين جميعاً والتخلُّف وولائم العرس عدم التكفل فلا بأس به محمد حديث لا يقول صلى الله عليه وسلم شر الطعام طعام وليمة - 00:33:37

يدعى اليها من اباء وان الاخر يأتيها لان فقراء يجibونها قد لا يسمح لهم ويدعى الى وانما لكن انسان ضعيف ولا كعصاب ان يصلى
يجيهم من جيوبهم يدعوا لهم وان كان مبصر فالافضل - 00:34:21

ولا ترحمونا يبقى ولكن افضل اما ان كان الرائق فالافضل يقول سمعوا من المصائب يدعوا لهم. بارك الله فيكم كثر الله خيرهم ولو
بشيء فلو هنالك ولو بشهادة ما في اقل شيء ولا مشاهد - 00:35:05

وين اولى من غير الاسلام النبي صلى الله عليه وسلم على صبية هذا هذا ان تيسر والله الحمد الله يجازيك بخير هذا مسألة مختلفة
البطاقات في الزواج يعني تجب الدعوة الا الى الاسلام - 00:36:01

عادة قبل الدخنة ها؟ العذر لعدم الحضور؟ تأخير الوليمة الى اخر الليل بحيث الصلاة وال مجر هل يكون عذر من ادم قبور الشرع هذا
السبب فلهذا عند ربنا لو معلوم نعم - 00:36:57

ها طيب هل الافضل بعض الاخوة اعلموا ان العالم هذا سيوجه الى المكان الفلاني ماجور يذهب بعض الاخوة معه ثم ينصرفون لذلك
وضع الطعام ولكن نعم هؤلاء قوله شر الطعام - 00:38:12

ويمنعه من يأتيه من الفقراء ومن يكن او بارك الله لك وببارك عليك بارك الله فيك بارك الله لك وعليك بارك الله لك لا بأس وفي
حديث هريرة ويجب ان - 00:39:31

نعم مثل قوله الحاسد بدعوته الله اكبر يتأنى الى ها ايش؟ يدعوا اليها الاشرار الله الدعوة ولا يمر ان شاء الله ان جعلتهم اللي
يعرفهم واخويا وغيرهم مثل هذه النبي - 00:40:24

ما معنى هذا اما اذا وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الوليمة اول يوم حق رواه الترمذى
الترمذى واستغرب ورجاله رجال الصحيح. ولهم شاهد على نفس عند ابن ماجة. وعن صفية بنت خيبة رضي الله - 00:42:07

دخلت اخرجه البخاري قال فقام النبي صلى الله عليه وسلم بين خير والمدينة ثلاث ليال مثنى عليه صفية فدعوت المسلمين الى
وليته فما كان كيان حب ولا نحو. وما كان فيها الا امر - 00:42:50

متفق عليه من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال الذي سبق رواه ابو داود وسنه بعيد. وعن ابي حنيفة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:43:20

وصلى الله وسلم الحمد لله رب العالمين ثم بعد هذه الاربعة كلها تتعلق بالغريبة رضي الله عنه سنة رضي الله عنه. هذا الحديث
يصح يدل على ولكن بحديث ضعيف صحيحه - 00:43:53

وفي اذكار صحيحة لانه وزيادة عنه بعد الاحتراف وهكذا فلا بأس العصرية رضي الله عنها النبي صلى الله عليه وسلم لكن هذا
اصل حتى يحدث دعوة الارحام ويظهر النكاح والشروط - 00:44:39

هو ايده اه ولهذا والله عز النبي صلى الله عليه وسلم قولا في طريقنا ملیان خيرا من زينا والتمر وهذا صحيح لو جاهد
بالحديث عن غيره لكن اذا تيسر - 00:45:56

اذا اجتمعت مع الاعياد ليس من حديث فان اني سؤالك القاعدة الدعوة اما اذا اساروا الى الاجابة فان سبق احدهما لم يسمح
الى حق لم يسبق اليه. فكان هؤلاء بالاجابة - 00:46:48

او اذا و يجعله انما وضع الرجل فيه عن هذا الرجل حديث النبي لا يجوز الاخلاق اذا فعلتم هذا دعوة وان ابي حذيفة رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اكل متسلكا - 00:48:20

روايه البخاري وعن عمر ابن ابي سلمة قال رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نسمى الله وكل بيمينه وكل
اما يليك. متفق عليه. وعن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي - 00:49:49

صلى الله عليه وسلم اوتى بقطعة من فريد فقال كلو من نظامها ولا تأكلوا من وسطها. فان البركة تنزل في وسطها. رواه الاربع وهذا
لفظ اللسان وسنه صحيح. وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال - 00:50:09

وعليه وسلم طعاما قط كان اذا الشهتين مثلا وان كرهه تركه. متفق عليه جابر رضي الله تعالى عنه للنبي صلى الله عليه وسلم قال لا

تأكلوا فان الشيطان يأكل بالشمال - 00:50:36

رواه مسلم وعن ابي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب احدكم فلا يتتنفس في الاله متفق عليه وينفح فيه وصححه الترمذى. بسم الله الله - 00:50:56

اما بعد هذه الاحاديث قال لكن الطعام لهم اداب والشراب لهم اداب والجلوس له على ما هو عذاب من كل شيء بالعبادات فينبغي للمؤمن يتحرى ماذا وفي منزله بجلوزه في كلامه وفي غير ذلك يتتحرك فشرعه الله - 00:51:28

ومن ذلك قالت وجه النبي صلى الله عليه وسلم لlama والمرتفع الى ماله ولم اما مثل هذا قوله صلى الله عليه وسلم قلنا بلى يا رسول الله الاشراك بالله عقوب الوالدين وكان متکا في الجنة - 00:52:02

هذا انا موسى يمين او شمال للأسف ومحتربا او مترفعة اي الاحزاب الشرعية له اليدين له مما يليه لكن ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ابو سلمة كان من المهاجرين - 00:52:38

اذا اطلعوا فتزوجها النبي بعد هذه عمر وقال هذا فيه تأثير الصيام توجيههم حتى يعلموا الشرع نتأدب الحمد لله ان الاكل باسم الله وباسم الله الرحمن الرحيم اقله باسم الله - 00:53:39

ويأخذ اليدين صلى الله عليه وسلم من اوجه خاصة فيها طعام حتى تنتهي هكذا الشيخ حتى وينبغي قال انا يا رسول الله عدم علم الله ان شاء الله الطعام - 00:54:30

تقدم في الامر كل يميني وكان منع رسول الله لهذا اصبح ما منعهم الا الشرك اذا ارادت نفسك لا تتركن الاحرار ما يعني خير من السنة لهم ولهم وعلى السنة - 00:55:50

ومثل الكرسي او يشعر الرسول نهى عليه الصلاة والسلام التي جزاك الله خير السنة قال له واطلعوا اما نوع واحد فليأخذ ما يليك ثم ايضا مستجد سيدنا اذا لحيته مقطوعة ومريضة يشهر بها - 00:57:33

من فإذا لم اذا لهذا اما يعني لها بعض الناس نعم بين الاستحباب والسنة من السنة حديث رحمه الله من نطف الاناء رحمه الله من؟ من لبخ تمام او ما اشرك بشيء لكن - 00:59:44

ليس معتدل لها لا بأس ما في حرج لا حول ولا قوة للنبي لها؟ بعض الناس يقول والسلام على الطعام حتى لا نخالف اليهود. لا الله الا الله كلام مبخر - 01:01:48

لا المرأة ابوها مسيح صالح تجد ان تاخذها وصية او مال اذا كان اب مسيحي وهي مرأة مسلمة بريطانية رحمة الله عليه يجوز ان تأخذ من ابها وصية او هبة او - 01:02:21

نعم لا ملقاء يقول اللهم هذا تسليمي ولا تلمني فيما تملك ولا املك. رواد الاربعة وصححه الحاكم ولكن قبح الترمذى مثقالا. وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 01:02:46

من كان له امرأتان فما ليلا احدهما جاء يوم القيمة وشرهما رواد احمد والاربعة وسنده صحيح. وعن انس رضي الله عنه قال من السنة اذا تزوج الرجل الذكر على السيد اقام - 01:03:30

ثم ختمت واذا تزوج السيد واقام عندها فلا تنتفت ثم قدمت. متفق عليه من بن البخاري وعن ابن سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لما تزوجها قام عندها صلاة وقال - 01:03:50

ليس بفعل اهلك هوان ان شئت شبعتك لك وان شبعتك لك نسائي. رواد مسلم وانا ايضا ان زوجة بنت جمعة وهبت يومها لعائشة. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقدم لعائشة يومها - 01:04:10

وصلى الله وسلم هذه واصحابه اما بعد خمسة كل ما تعلق الواجب على من كان عنده لما يستطيع احوالهم اما بعد يستطيع فهو معلوم كما قال تعالى ولن تستطع ولا تعجز ولو حرص - 01:04:30

فلا تنوه الى المنزل عرفة معلقة وانفسنا فان الله كان غفورا عليه الصلاة والسلام حسب الطاقة اما الظروف الى الله القلوب بين القلوب ولهذا قال اللهم اهد قسمي فيما امرك فلا تضرني فيما - 01:05:05

مع انه صلى الله عليه وسلم ليس عليه كما قال من تشاء الاية ولكن من كمال خلقه ومن ومن تصرف على حسن الطاعة فيقول اللهم
وعلى كل حال السنة الجایة - [01:05:27](#)

هو اسم وجوب الحذر اما بعد هذا ليس جهل باذن الله سبحانه وتعالى كذلك النفقه لكم عيال وهنی ما لها عيال وهنی عيالها اكثر
انسان ونحن اهل السنة لما زوجها قسم لها ثلاثة - [01:06:03](#)

قال امنت بك فان الزوجة الاخرى كما فعل والله اعلم ثلاثين اراد ان يطلقها فلا حرج بعضهم قال وفق الله واياكم عدم
وجوده خاص بالنبي صلی الله عليه وسلم ولن تستطعوا ان تعدلوا - [01:06:59](#)

طلاقها فيه من ابتي بامرأة عظيمة ويخشى ان يتزوج اخري ترث له فيختتمها هل يطلقها؟ محبة لام الاولاد برحمتك بعض الازواج
اذا تزوج يعني الاولاد اما ان تتنازلي عن ليتك ونفتك ولا - [01:08:16](#)

اذا تخيره اما خبر حرام لمن يشتري ذهب نعطيهم في الخليط لكن لا بهذا الحديث على نعم وله اذا كانت الافضل الله
على اكتافها بس هي ذبح يعني لا شبه نعم - [01:09:03](#)

قلت لاميри شوهدت او هنا اذا هي الزوجة الثانية والمصائب والمشاكل او بالخشية الزوج الثاني والثالثة لا لا يا اخي الحمد لله هذا
هو الافضل اذا استطاع هذا ظاهر وفعل النبي صلی الله عليه وسلم - [01:11:40](#)

ها لكن هذا الحكم الشرعي نعم مم يوم الزوجة الى زوجته الاولى لتخطي الاولاد ويعتبر هذا حديث بعض - [01:12:35](#)